

قرار رقم (١٢٨١) لسنة ٢٠١٨
بتاريخ ٢٠١٨ / ١٢ / ٢٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧ الصادر بتحديد اختصاصات السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة .

وعلى قرار الهيئة رقم (٧) لسنة ١٩٨١ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الأزياء الحديثة (بنزاويون) تحت رقم (١٤٠) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة .
وعلى قرار الهيئة رقم (٦٤٦) لسنة ٢٠١٦ الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٨/٤ بشأن حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك التي يتعامل معها صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الأزياء الحديثة (بنزاويون) أو من أية موارد أخرى إلا بموافقة الهيئة وذلك لمدة عام من تاريخ صدوره أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ٢٠١٨/١١/٢٨

"قرار"

مادة أولى : الغاء حظر الصرف من الحسابات الجارية لدى البنوك التي يتعامل معها صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الأزياء الحديثة (بنزاويون) .

مادة ثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطي

